




Distr.  
GENERAL

UNEP/CBD/WG8J/5/5  
19 september 2007

ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة  
بالتنويع البيولوجي



**الفريق المفتوح العضوية**

العامل بين الدورات المخصص للمادة 8 (ي)

والأحكام المتصلة بها في اتفاقية التنوع البيولوجي

الاجتماع الخامس

مونتريال، 15 - 19 شرين الأول / أكتوبر 2007

البند 7 من جدول الأعمال المؤقت\*

**الآليات التشاركية للمجتمعات الأصلية والمحليّة في عمل الاتفاقية**

**مذكرة الأمين التنفيذي**

**أولاً - مقدمة**

1. اعتمد مؤتمر الأطراف خلال اجتماعه الثامن عدة مقررات تتعلق بمشاركة المجتمعات الأصلية والمحليّة في عمل الاتفاقية ففي المقرر 8 / دال ثانيا، الفقرة 6 (ب) طلب من الأمين التنفيذي مراقبة استخدام موقع الاتفاقية على الويب وخصوصا بوابة المعلومات المتعلقة بالمعارف التقليدية، وأن يتشاور مع المجتمعات الأصلية والمحليّة ومنظماها المشاركة في عمل الاتفاقية لتحديد الثغرات أو العيوب، وتقديم تقرير إلى الاجتماع الخامس للفريق العامل المخصص للمادة 8 (ي). كما طلب المقرر 8 / دال ثانيا الفقرة 6 (أ) من الأمين التنفيذي أن يعهد، رهنا بتوفّر الموارد المالية، حلقات عمل إقليمية ودون إقليمية بشأن المعلومات الجديدة والتكنولوجيات المعتمدة على الويب لمساعدة المجتمعات الأصلية والمحليّة في استخدامها ولتسهيل إقامة شبكات للاتصالات.

\* UNEP/CBD/WG8J/5/1.

لتنقیل التأثيرات البيئية الناتجة عن عمليات الأمانة، وللمساهمة في مبادرة الأمين العام لتحييد تأثير الأمم المتحدة على البيئة ، طبع عدد محدود من هذه الوثيقة. ويرجى من المندوبين التكرم بإحضار نسخهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية.

.2 وعلى نسق نفس هذه الخطوط، طلب النشاط 1-1 من الخطة الإستراتيجية لآلية تبادل المعلومات المنشأة إعمالاً للمادة 18، الفقرة 3 من الاتفاقية (المقرر 11/8، المرفق الثاني) من الأمين التنفيذي "أن ينظم حلقات عمل تقنية عملية مشتركة مع الشركاء وجهات الاتصال المواضيعية الدولية عن المعلومات الجديدة والتكنولوجيات المعتمدة على الويب للمساعدة في تنفيذ الاتفاقية مع مراعاة الاحتياجات الخاصة للمجتمعات الأصلية والمحليّة".

.3 وإنما ل بهذه المقررات، عقد الأمين التنفيذي حلقة عمل لبناء القدرات بشأن الربط الشبكي وتبادل المعلومات لجهات الاتصال الوطنية والمجتمعات الأصلية والمحليّة في إقليم أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، في كويتو، إكوادور من 14 إلى 16 كانون الأول / ديسمبر 2006، بدعم من حكومتي إسبانيا وهولندا. وكان الغرض من حلقة العمل هو النهوض بقدرة بلدان الإقليم من خلال تقاسم الخبرات في مجال إقامة الشبكات وتبادل المعلومات بما في ذلك المعلومات الجديدة والتكنولوجيات المعتمدة على الويب مع التركيز على الاحتياجات الخاصة للمجتمعات الأصلية والمحليّة. كما وفرت حلقة العمل الفرصة للبلدان والمجتمعات الأصلية والمحليّة في الإقليم لمناقشة وتنفيذ مبادرات بواسطة آلية تبادل المعلومات لتعزيز وتنسيير التعاون التقني والعلمي على المستويين الوطني والإقليمي. فيما يتعلق بالمجالات البرامجية للاتفاقية، والقضايا المشتركة بين القطاعات ولاسيما هدف عام 2010، ونقل التكنولوجيا والمعرفة التقليدية والابتكارات والممارسات. وعلاوة على ذلك، زود المشاركون في حلقة العمل الأمانة بمذكرة مفيدة وعملية عن التوسيع في وضع آليات لتحسين المشاركة الفعالة للمجتمعات الأصلية والمحليّة في عمل الاتفاقية. ويتوافر تقرير حلقة العمل في وثيقة المعلومات (UNEP/CBD/WG8J/5/INF/12).

.4 وناقشت حلقة العمل باستفاضة أيضاً القضايا ذات الصلة بآلية تبادل المعلومات، والصفحة الرئيسية للمادة 8 (ي) على الويب وببوابة معلومات المعرفة التقليدية فضلاً عن المسائل الأخرى ذات الصلة بالمشاركة الفعالة من جانب المجتمعات الأصلية والمحليّة في عمل الاتفاقية. وأكد المشاركون الحاجة لزيادة تعزيز الآليات التشاركيّة الحالية وغير ذلك من الآليات التشاركيّة بما في ذلك التوسيع في وضع أدوات لتقاسم المعلومات مثل بوابة المعلومات الخاصة بالمعرفة التقليديّة<sup>1</sup> التي تهدف إلى تعزيز التوعية وزيادة نفاذ المجتمعات الأصلية والمحليّة إلى المعلومات المتعلقة بالقضايا ذات الصلة بالمادة 8 (ي) والأحكام المتصلة بها في الاتفاقية.

.5 ويتناول القسم الثاني بهذه الوثيقة التقدم الذي أحرز مؤخراً في وضع الآليات والأدوات اللازمة لتنسيير الاتصالات والمشاركة الفعالة من جانب المجتمعات الأصلية والمحليّة في عمل الاتفاقية. وأخيراً يقترح القسم الثالث مشاريع توصيات للنظر من جانب الفريق العامل.

## **ثانياً - وضع آليات وأدوات لتنسيير المشاركة الفعالة من جانب المجتمعات الأصلية والمحليّة في عمل الاتفاقية**

.6 اتساقاً مع المذكرة التي قدمت من خلال الفريق الاستشاري غير الرسمي لآلية تبادل المعلومات، والفريق الاستشاري للمادة 8 (ي) والأحكام المتصلة بها وحلقة العمل المعنية ببناء القدرات في مجالات إقامة الشبكات وتبادل المعلومات، وتعكّف الأمانة الآن على وضع عدد من الآليات التشاركيّة المتوازية سعياً إلى ضمان المشاركة الفعالة والمتّساوية من جانب المجتمعات الأصلية والمحليّة في عمل الاتفاقية. وعلى وجه الخصوص، المذكرة المفضلة

---

<sup>1</sup> بالاعتماد على الويب وتتوافر في: <http://www.cbd.int/tk/default.shtml>

والتوصيات المقدمة من خلال تقرير حلقة العمل المعنية ببناء القدرات في مجالات إقامة الشبكات وتبادل المعلومات (يرجى الرجوع إلى الوثيقة UNEP/CBD/WG8J/5/INF/12). وتسيرا للأمور، ترد التوصيات الناشئة عن حلقة العمل هذه في المرفق بهذه الوثيقة.

7. والآلية الأولى التي يتواصل وضعها هي آلية الكترونية تستفيد من الأنظمة المعتمدة على الويب وتحاول إدراج الكثير من الاتصالات والمكونات التفاعلية سعياً إلى تيسير الحوار وتبادل الأفكار ونشر المعرفة والمعلومات بين المجتمعات الأصلية والمحليّة. وتعتمد الآلية الثانية على أدوات بديلة لأدوات الاتصالات المعتمدة بقدر أكبر على الوسائل التقليدية بما في ذلك الفاكس، والنسخ الورقية والبريد العادي وغير ذلك من وسائل الاتصال وتبادل المعلومات التقليدية بما في ذلك النشرة الإخبارية للمادة 8 (ي) المعونة<sup>2</sup> Pachamama وأخيراً الآلية الثالثة التي هي صندوق طوعي لمشاركة المجتمعات الأصلية والمحليّة في المجتمعات، والتي تعمل الآن بصورة كاملة.

#### أ- الأنظمة المعتمدة على الويب

8. تعرض الصفحة الرئيسية المادة 8 (ي) هذه المادة والأحكام المتصلة بها وتقدم معلومات عن: مشاركة المجتمعات الأصلية والمحليّة بما في ذلك من خلال الصندوق الطوعي الذي أنشئ مؤخراً لمشاركة هذه المجتمعات في الاجتماعات التي تعقد في إطار الاتفاقية، المقررات المتعلقة بالمادة 8 (ي) بما في ذلك برنامج العمل، وخطة العمل للحافظة على المعرفة التقليدية ومخرجات المادة 8 (ي) وما ينطوي عليها من معلومات بشأن المجتمعات والوثائق والإخطارات ذات الصلة بهذه المادة فضلاً عن نقطة الدخول إلى بوابة المعلومات ذات الصلة بالمعرفة التقليدية.

9. أطلقت الصفحة الرئيسية المعدلة الجديدة للمادة 8 (ي) خلال اليوم العالمي للتنوع البيولوجي في 22 أيار / مايو 2007 ويجري حالياً ترجمتها إلى الأسبانية مع اعتزام ترجمتها، رهناً بتوافر الأموال، إلى الفرنسية ولغات الأمم المتحدة الثلاث الأخرى. وتتوفر هذه الصفحة على <http://www.cbd.int/traditional/default.shtml> ويجري تمويل ترجمة صفحات الاتفاقية على الويب بما في ذلك الصفحة الرئيسية للمادة 8 (ي) وببوابة المعلومات ذات الصلة بالمعرفة التقليدية من خلال منحة سخية مقدمة من حكومة إسبانيا، وجاري العمل في ذلك الآن.

10. وتدمج الآليات التشاركية والالكترونية عبر بوابة معتمدة على الإنترنّت توجد في موقع الاتفاقية على الويب في <http://www.cbd.int/tk/default.shtml> ويشار إليها بأنها بوابة المعلومات ذات الصلة بالمعرفة التقليدية. والمنفذ المعتمد على الإنترنّت عبارة عن موقع متخصص على الويب يوفر طائفة من الخدمات بما في ذلك البحث في الويب والأباء والتقويم الأمثل وأفرقة النقاش، والآليات تبادل المعلومات التفاعلية وغير ذلك. وقد وضعت الخدمة المجتمعات الأصلية والمحليّة لدعم غايات وأهداف الاتفاقية. وقد أحضرت الأطراف والمنظمات والمجتمعات الأصلية والمحليّة ببدء نشاط المنفذ في 16 كانون الأول / ديسمبر 2005، وجرى تحديث المنفذ وتعديلاته وإعادة تشطيه في 22 أيار / مايو 2007.

11. وتتضمن بوابة المعلومات ذات الصلة بالمعرفة التقليدية ثمانية مكونات مختلفة تشمل:

---

<sup>2</sup> تتوفر Pachamama في نسخة ورقية ملونة أو نسخة الكترونية على العنوان : <http://www.cbd.int/doc/newsletters/news-8j-01-low-en.pdf> وتعني هذه الكلمة أمّا الأرض (pacha) بالأرض mama (الأم) باللغة الكوبيشا / إيمارا. والأرض عبارة عن الأه يقسمه شعب الانكا والسكان الآخرين في هضبة الانديز مثل شعوب الإيمارا والكوبيشا.

- أ. نظام للتقويم حيث يستطيع المستخدمون التخطيط والتنظيم والنقاش فيما يتعلق بالمجتمعات الافتراضية أو المباشرة؛
- ب. عدد من المنتديات النقاشية حيث يمكن بدء مناقشات جديدة والرد على التعليقات المطروحة والاتصال فيما يتعلق بالقضايا ذات الصلة بالمجتمع؛
- ج. مواد معلومات أساسية حيث يمكن للمستخدمين أن يقدموا للأمانة وثائق وتقارير ومقالات وغير ذلك للعرض على المنفذ؛
- د. قسم يتعلق ببرنامج العمل بشأن المادة 8 (ي): المعارف التقليدية والابتكارات والممارسات حيث يتمنى للمستخدمين التعليق على الأنشطة، وطلب معلومات والاتصال بموظفي البرامج؛
- ه. خدمة اشتراك في مختلف خدمات نشر المعلومات التي توفرها الأمانة وفي الخدمات الأخرى التي تقدمها المجتمعات الأصلية والمحليّة؛
- و. قسم على موقع الويب ذات الصلة الشبكات وغيرها ذلك من الموارد حيث يمكن للمستخدمين تقديم مدخل أو وصلات جديدة؛
- ز. نسق خدمة وصل مبسطة حقيقة (لغة التأشير الممتدة RSS, an XML) صمم لتقاسم محتويات الويب مثل المعلومات عن إخطارات اتفاقية التنوع البيولوجي الجديدة، والتقارير النهائية، والمجتمعات القادمة، وأحدث الأنباء. ويمكن لموقع الويب، باستخدام هذه الخدمة، الحصول تلقائياً على المعلومات اللازمة من موقع اتفاقية التنوع البيولوجي على الويب؛
- ح. مركز معلومات الكتروني حيث يتمنى للمستخدمين تحديد المعلومات المتعلقة بالمادة 8 (ي) بسهولة: المعارف التقليدية.
14. تستطيع المجتمعات الأصلية والمحليّة باستخدام هذه الأدوات الإلكترونية:
- أ. البحث عن المعلومات المتعلقة بالمعارف التقليدية والابتكارات والممارسات والقضايا المحيطة بهذا الموضوع.
- ب. مراجعة تقويم الإحداث.
- ج. وضع معلومات المجتمعات على الويب.
- د. المشاركة في المؤتمرات الإلكترونية على الخط مباشرة.
- ه. الاشتراك لتلقي المعلومات عن هذا المجال.
15. والغرض من المنفذ، إجمالاً، هو أن يكون أداة تعاونية للاستخدام بواسطة المجتمعات الأصلية والمحليّة حيث يستطيع المستخدمون التفاعل وتعزيز الحوار بصرف النظر عن القيود الزمنية والمكانية.

16. غير أن الاستخدام الفعال للمنفذ يعتمد على البنية التحتية وتوافر القدرات الكافية، البشرية والمالية، على مستوى المجتمع والتعود على المعلومات الجديدة والتكنولوجيا المعتمدة على الويب من جانب أولئك الذين لم يتعودوا على استخدامها وتطبيقها ويتحقق ذلك على أفضل وجه من خلال حلقات العمل التقنية والتدريب أثناء العمل على مستوى المجتمع.

17. وأخيراً فإنه إعمالاً للمقرر 8/دال ثانياً، الفقرة 6 (ب)، وضع الأمين التنفيذي في أوائل 2007 البنية لتحتية اللازمة لمراقبة الزيارات لصفحة الاتفاقية الرئيسية والصفحة الرئيسية للمادة 8 (ي) وبوبة المعلومات ذات الصلة بالمعرفة التقليدية، وسيجري تجميع هذه الإحصاءات على أساس منتظم (سنويًا) لمساعدة في رصد فعالية آليات الاتصالات والمشاركة ووضع اتجاهات الاستخدام.

18. وقد شملت الإحصاءات التالية خلال الفترة من 1 كانون الثاني/يناير 2007 إلى 12 تموز/ يوليه 2006 عندما انتهى العمل في هذا التقرير:

**أ- الصفحة الرئيسية للمادة 8 (ي)**

2684 اصابة 2163 زائر <http://www.biodiv.org/traditional/default.shtml>

2757 اصابة 1962 زائر <http://www.cbd.int/traditional/default.shtml>

المجموع: 5441 اصابة 4125 زائر <http://www/traditional/default.shtml>

**ب- بوابة المعلومات ذات الصلة بالمعرفة التقليدية**

1631 اصابة 1223 زائر <http://www.biodiv.org/tk/default.shtml>

836 اصابة 504 زائر <http://www.cbd.int/tk/default.shtml>

**ج- المجموع: 2467 اصابة 1727 زائر <http://www/tk/default.shtml>**

**د- الصفحة الرئيسية/ الصفحة على الويب لاتفاقية**

464602 اصابة 228148 زائر <http://www.biodiv.org/default.shtml>

376041 اصابة 126579 زائر <http://www.cbd.int/default.shtml>

**هـ المجموع: 840643 اصابة 354727 زائر <http://www/default.shtml>**

**أشكال اتصالات تقليدية أخرى**

18. وفيما يتعلق بالوسائل البديلة لتحقيق المشاركة الفعالة للمجتمعات الأصلية وال محلية في عمل الاتفاقية، تعكس الأمانة على وضع عدد من التطبيقات الأقل، كثافة في استخدام التكنولوجيا للاستخدام من جانب المجتمعات الأصلية وال محلية. وتشمل هذه التطبيقات مايلي:

(أ) خادم- فاكس لنشر البيانات المعروضة على الويب والمعلومات وغير ذلك من الأنباء على المستخدمين دون النفاد إلى تكنولوجيات المعلومات الجديدة والمعتمدة على الويب؛

- (ب) خدمات البريد الإلكتروني المعتمدة على النصوص للمستخدمين الذين لديهم نفاذ على الإنترن特 إلا إنهم يعانون من نقص المعدات الجديدة وعرض النطاق.
- (ج) قائمة مرسلات للمجتمعات المحلية والمستخدمين الذين قد يستقيدون من تلقي الوثائق والمطبوعات في شكل ورقي؛
- (د) استخدام أقراص مضغطة للاسترجاع CD-ROM لحفظ محتوى المعلومات المتاحة على المنفذ.
- (هـ) نشرة أنباء عن المادة 8 (ي) تسمى "Pachamana" فضلاً عن؛
- (و) حزم من الموارد المطبوعة ذات صلة بالمجتمعات الأصلية والمحلية تتوافر لدى الأمانة عند الطلب.
19. غير إنه تجدر الملاحظة بأن هذه الخدمات لا توفر مستوى التفاعل والنفاذ إلى الموارد مثل تلك التي تتم من خلال الآليات المعتمدة على الويب. فعلى سبيل المثال، فإن من المتضرر إن لم يكن من المستحيل بالنسبة للمستخدمين الذين لا يمكنهم النفاذ إلى التكنولوجيات المعتمدة على الويب استرجاع الموارد الموجودة في موقع الويب والشبكات الأخرى.
- الصندوق الطوعي لمشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية<sup>3</sup>**
20. اعتمد مؤتمر الأطراف في المقرر 5/8 دال أولًا، معايير تشغيل الصندوق الطوعي التي تتوافر على بالإضافة إلى استثمارات التقديم التي تتوارد بلغات الأمم المتحدة الست. وفي المعايير الخاصة بتشغيل الصندوق، طلب مؤتمر الأطراف من الأمين التنفيذي إنشاء لجنة اختيار تعينها المجتمعات الأصلية والمحلية. وقد أنشئت لجنة الاختيار في الإطار SCBD/SEL/VN/GD/58785 (2007-075). والاتفاقية هي أول جهاز رئاسي لاتفاق بيئي متعدد الأطراف ينشيء آلية تمويل طوعية بصورة محددة من أجل مشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية في المجتمعات التي تعقد في إطار الاتفاقية.

### **ثالثاً- مشروع توصيات بشأن الآليات التشاركية للمجتمعات الأصلية والمحلية في عمل الاتفاقية**

قد يرغب الفريق المفتوح العضوية العامل بين الدورات المخصص للمادة 8 (ي) أن يوصي مؤتمر الأطراف في جتماعه بأن يعتمد المقررات التالية:

- 1 أن يحاط علماً مع التقدير بإعادة تشيط الصفحة الرئيسية للمادة 8 (ي) وبوابة المعلومات ذات الصلة بالمعارف التقليدية المتعلقة بالمبادرات وتشغيل الصندوق الطوعي لمشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية في المجتمعات التي تعقدتها الأمانة في إطار الاتفاقية؛
- 2 أن يحاط علماً بمشروع التوصيات الصادرة عن حلقة العمل المعنية ببناء القدرات بشأن إقامة الشبكات وتبادل المعلومات (المراجع في المرفق) كأساس مفيد للعمل في المستقبل.
- 3 أن يقرر زيادة الميزانية الأساسية لترجمة الوثائق إلى لغات الأمم المتحدة الرسمية الست لكي تتضمن الإخطارات وموارد المعلومات الأخرى للمجتمعات الأصلية والمحلية حسب مقتضى الحال؛

<sup>3</sup> الاسم الرسمي للصندوق الاستثماري الجديد هو "الصندوق الاستثماري العام للمساهمات الطوعية لتسهيل مشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية في عمل اتفاقية التنوع البيولوجي" والرمز هو الصندوق الاستثماري VB.

-4 أن يدعو الأطراف والحكومات ومؤسسات وآليات التمويل ذات الصلة لتقديم منح للصندوق الاستئماني العام للمساهمات الطوعية لتنيسير مشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية في عمل اتفاقية التنوع البيولوجي (الصندوق الاستئماني VB)

-5 أن يطلب من الأمين التنفيذي مايلي:

(أ) أن يعقد، رهنا بتوافر الموارد المالية، حلقات عمل إقليمية ودون إقليمية عن تكنولوجيات المعلومات الجديدة والتي تعتمد على الويب لمساعدة المجتمعات الأصلية والمحلية على استخدامها وتيسير إنشاء شبكات الاتصالات؛

(ب) أن يواصل وضع وترجمة آليات الاتصالات الالكترونية المختلفة بما في ذلك الصفحة الرئيسية للمادة 8 (ي) وببوابة المعلومات ذات الصلة بالمعرف التقليدية، وأن يقدم تقريرا عن التقدم المحرز إلى الاجتماع القادم للفريق العامل؛

(ج) أن يرصد استخدام موقع الاتفاقية على الويب وعلى وجه الخصوص الصفحة الرئيسية للمادة 8 (ي) وببوابة المعلومات ذات الصلة بالمعرف التقليدية، وأن يتشاور مع المجتمعات الأصلية والمحلية التي تشارك في عمل الاتفاقية من خلال المنتدى الدولي للسكان الأصليين بشأن التنوع البيولوجي لتحديد أية ثغرات أو عيوب قد تكون موجودة، وتقديم تقرير للاجتماع القادم للفريق العامل.

## المرفق الأول

### مشروع توصيات حلقة العمل لبناء القدرات بشأن إقامة الشبكات وتبادل المعلومات لجهات الاتصال الوطنية والمجتمعات الأصلية والمحلية في إقليم أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي للعرض على الفريق المفتوح العضوية للنظر

#### ألف- التمويل والموارد

##### إن مؤتمر الأطراف

- (أ) سوف ينظر في أن يقدم لمرفق البيئة العالمية وغيرها من أجهزة التمويل والتنفيذ إستراتيجية عالمية لتشييد جميع الآليات لتبادل المعلومات الوطنية لإقامة شبكة عالمية لنشر المعلومات وتبادلها من أجل تحقيق أهداف الاتفاقية وهدف التنوع البيولوجي لعام 2010 وخاصة الهدف 10 ذات الصلة بالمعارف التقليدية؛
- (ب) يطلب من أمانة الاتفاقية تحديد الجهات المانحة المحتملة ومقدمي الموارد المالية للمشاريع الإقليمية والوطنية ودون الوطنية الخاصة والحكومات ومنظمات المجتمعات الأصلية والمحلية بما في ذلك المنظمات غير الحكومية ولإسداء المشورة ومعلومات الاتصال لجهات الاتصال الوطنية وجهات الاتصال الآلية لتبادل المعلومات والمجتمعات الأصلية والمحلية فيما يتعلق بهذه المسألة من خلال آلية تبادل المعلومات؛
- (ج) يشجع الأطراف على تخصيص وإدارة موارد مالية لتعزيز قدرات المنظمات الأصلية والمحلية على استثارة الوعي بالاتفاقية ولاسيما المسائل ذات الصلة بالمادة 8 (ي)؛
- (د) يشجع تعزيز الاتصال مع المعاهدات والأجهزة البيئية الأخرى للترويج للاستخدام والتجانس الأكثر كفاءة للموارد التقنية والمالية لتحقيق الأهداف المتبادلة؛
- (ه) يشجع الأطراف على تعزيز التسويق الكامل و الفعال بين الوزارات فيما يتعلق بالسياسات الوطنية الخاصة بالمجتمعات الأصلية والمحلية والتنوع البيولوجي وحماية البيئة والتنمية المستدامة؛
- (و) يطلب من الأمين التنفيذي والأطراف إشراك القطاع الخاص بوصفه حليفاً مسؤولاً اجتماعياً وجهة مانحة محتملة؛
- (ز) يطلب من الأمين التنفيذي تقديم المشورة للأطراف بشأن فرص التمويل اللازمة لترجمة ونشر المعلومات باللغات الوطنية والأصلية في شراكات مع المجتمعات الأصلية والمحلية على المستوى دون الوطني ونشرها من خلال آليات تبادل المعلومات؛
- (ح) يشجع الأطراف على النظر في آليات بديلة للويب كمسألة تحظى بالأولوية ثم تخصيص وإدارة الموارد المالية اللازمة لتطويرها وإتاحة المشاركة الكاملة والفعالة من جانب المجتمعات الأصلية والمحلية.

- (أ) يطلب من الأمين التنفيذي تيسير عقد المزيد من حلقات العمل المعنية ببناء القدرات بشأن المادة 8 (ي) و المسائل المتعلقة بها؛
- (ب) يطلب من الأمين التنفيذي أن يعد ويواصل تسلیم حلقات العمل الإقليمية دون الإقليمية المعنية ببناء القدرات لجهات الاتصال الوطنية وجهات الاتصال المعنية بآلية تبادل المعلومات والمجتمعات الأصلية والمحلية لبناء القدرات على استخدام الموارد المعتمدة على الويب والوسائل البديلة لنشر المعلومات وتعزيز عملية تبادل المعلومات استناداً إلى احتياجاتها؛
- (ج) يطلب من الأمين التنفيذي أن يواصل آلية تبادل المعلومات لدى الأمانة وتوفير الدعم العملي والتكنولوجي لآليات تبادل المعلومات الوطنية استناداً إلى تحليل الاحتياجات؛
- (د) يشجع الأطراف على الاعتراف بأهمية الاستقرار والاستدامة والاتساق في السياسات ودعم جميع جهات الاتصال الوطنية؛
- (ه) يشجع الأطراف على أن تنظر في أن تعين، بمشورة من المجتمعات الأصلية والمحلية، جهات اتصال للمجتمعات الأصلية والمحلية للعمل في شراكة مع جهات الاتصال المعنية بآلية تبادل المعلومات لتحقيق الأهداف المشتركة للاتفاقية؛
- (و) يشجع الأطراف والأمين التنفيذي وجهات الاتصال المعنية بآلية تبادل المعلومات والوطنية على ضمان المشاركة الكاملة والفعالة للنساء في عملية تعزيز وبناء القدرات المعنية بالاتصالات والمعلومات على استخدام التكنولوجيات الجديدة ذات الصلة باتفاقية التنوع البيولوجي؛
- (ز) يشجع الأطراف على تعزيز قدراتها من خلال التعاون بين بلدان الجنوب وتبادل الخبرات بشأن تنفيذ آلية تبادل المعلومات والمادة 8 (ي) بمشاركة كاملة وفعالة من المجتمعات الأصلية والمحلية بالتعاون مع القطاعات الأخرى في المجتمع المدني؛
- (ح) يشجع الأطراف على وضع وتعزيز البنية التحتية للمجتمعات الأصلية والمحلية المتعلقة بشبكات الاتصالات.
- (ط) يطلب من الأمين التنفيذي والأطراف توضيح دور جميع العناصر الفاعلة (جهات الاتصال والمجتمعات الأصلية والمحلية وغيرها) والإبلاغ عن وجودها من خلال مختلف وسائل الاتصال؛
- (ي) يطلب من الأمين التنفيذي زيادة الوعي فيما يتعلق بأهمية دور جهات الاتصال الوطنية والمعنية بآلية تبادل المعلومات.

جيم - الاتصال والتعليم والتوسيع العامة

- (أ) يوصي بأن تنظر جميع الأطراف والحكومات الأخرى في إدراج علوم البيئة (التنوعية) والاحترام والحماية والحفظ فيما يتعلق بالمعرف التقليدية فضلاً عن التنوع الثقافي بمشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية بوصفها حاملة المعرف، وموافقتها المسبقة عن علم في المناهج الدراسية الإلزامية والتنوعية العامة؛
- (ب) يوصي الأطراف والحكومات الأخرى في تعزيز الاحترام والحماية والحفظ لحقوق مالكي المعرف التقليدية وحقوق المالكين أنفسهم؛
- (ج) يوصي باستخدام آلية تبادل المعلومات عن الممارسات الجيدة وأفضلها على المستويين الوطني ودون الوطني بشأن التنوع البيولوجي لاستثارة الوعي عن التنوع البيولوجي والبيئة مثل توجيه البرامج للشباب وتنظيم المناسبات السنوية لاستثارة الوعي مثل اليوم العالمي للتنوع البيولوجي أو الأحداث الوطنية والمحلية الملائمة (مثل عيد المانجو في انتيغوا وباربودا)؛
- (د) إبراكا لقيود التكنولوجيات المعتمدة على الويب، يشجع الأطراف وأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي من خلال المبادرة العالمية للاتصال والتعليم والتنوعية العامة، وآلية تبادل المعلومات على أن تضع وتشجع الأطراف الأخرى على استخدام وسائل بديلة لاتصالات المعلومات العامة في لغة واضحة وأشكال متعددة مواتية للمجتمعات مثل الفيديو وأقراص DVD والأشرطة للإذاعات المجتمعية والأغاني والملصقات والمسرح والدراما والأفلام والشعارات لتمكين الجمهور، بما في ذلك المجتمعات الأصلية والمحلية من تغيير السلوك إلى ممارسات صديقة للبيئة لدعم أهداف الاتفاقية؛
- (ه) يطلب من الأطراف تقديم الدعم للمجتمعات الأصلية والمحلية لتطوير الأدوات الإعلامية الخاصة بهم فيما يتعلق باستراتيجيات التوعية المجتمعية ونشر المعلومات وتعزيز المناقشات التي تحترم وتعزز المعرف التقليدية والتنوع البيولوجي والبيئة؛
- (و) يطلب من الأطراف وآلية تبادل المعلومات من خلال مختلف الوسائل ومراعاة تباين الظروف الوطنية، اتخاذ مبادرات شبابية وتشجيع قادة الشباب على تعزيز ونشر المعلومات المتعلقة بأهمية البيئة والتنوع البيولوجي والمعارف التقليدية؛
- (ز) يطلب من الأطراف وآلية تبادل المعلومات النظر في الاستعانة بالشخصيات البارزة والأفراد من ذوي المكانة العالمية بما في ذلك الزعماء الدينيين والكنائس وسفراء التوايا الحسنة والشركاء الإستراتيجية للتنوع البيولوجي والبيئة؛
- (ح) يطلب من آلية تبادل المعلومات تقديم المدخلات بشأن المعلومات واحتياجات التعاون للأطراف لكي يتمكنوا من إصدار المقررات المستنيرة عن التنوع البيولوجي والبيئة والتنمية المستدامة واحترام المعرف والابتكارات والممارسات الخاصة بالمجتمعات الأصلية والمحلية؛
- (ط) يطلب من الأمين التنفيذي العمل في شراكات مع جهات الاتصال الوطنية وجهات الاتصال المعنية بآلية تبادل المعلومات المجتمعات الأصلية والمحلية لاستهداف وبناء الشراكات مع وسائل الإعلام المتعددة والبديلة بما في ذلك وسائل المجتمعات الأصلية والمحلية واستخدام مساعداتها وخبراتها في نشر المعلومات عن التنوع البيولوجي والبيئة؛

- (ي) يطلب من الأمين التنفيذي تيسير إعداد الوثائق بلغات الأمم المتحدة في وقت كافٍ يتيح إجراء المشاورات الوطنية بشأنها حيثما يكون ملائماً ونشر المعلومات على المستوى دون الوطني؛
- (ك) يوصي الأطراف والحكومات بإدراج جميع الأطراف المعنية وخاصة المجتمعات الأصلية والمحلية في عملية إعداد التقارير الوطنية ونشر مشاريع التقارير الوطنية لجميع مدخلات قبيل تقديمها للأمانة؛
- (ل) يطلب من الأمانة وجهات الاتصال الوطنية توفير المعلومات عن مقررات مؤتمر الأطراف لمختلف الوكالات الحكومية وللمجتمع المدني وغيرها من الأطراف المعنية وخاصة المجتمعات الأصلية والمحلية.

**دالـ المشورة المتعلقة بموقع آلية تبادل المعلومات لاتفاقية على الويب، والصفحة الرئيسية للمادة 8 (ي)، وببوابة المعلومات المعنية بالمعارف التقليدية**

إن مؤتمر الأطراف

- (أ) يطلب من آلية تبادل المعلومات هيكلة صفحات الاتفاقية على الويب حتى يكون البحث بسيطاً ومنطقياً، وتقدم في لغات الأمم المتحدة استناداً إلى الموارد المتاحة؛
- (ب) يشجع آلية تبادل المعلومات والبرنامج الخاص بالمبادرة العالمية للاتصال والتعليم والتوعية العامة على استخدام لغة نفاذ واضحة وتكييفها بحسب كل جهة من الجهات المستهدفة حسب مقتضى الحال؛
- (ج) يطلب من آلية تبادل المعلومات إتاحة صفحات الويب في لغات الأمم المتحدة استناداً إلى أولويات اللغات بحسب الحاجة وتوفر الموارد؛
- (د) يطلب من الأمين التنفيذي أن يقيم من خلال بعض الآليات مثل المبادرة العالمية للاتصال والتعليم والتوعية العامة، وآلية تبادل المعلومات، ووصلات مع الشبكات القائمة وخاصة شبكات المجتمعات الأصلية والمحليه لنشر المعلومات والاتصال؛
- (ه) يطلب استخدام بوابة المعلومات المعنية بالمعارف التقليدية في دعم وتشجيع التنوع الثقافي، والحفاظ على اللغات الأصلية والمحليه، والهويات المتميزة واحترام المعرف والإبتكارات والممارسات ذات الصلة بصون التنوع واستخدامه والترويج لها من خلال أدوات تعليمية مثل الوصلات والمنتديات والخرائط التفاعلية وغيرها ذلك؛
- (و) يطلب من أن يستمر منفذ المعلومات المعنية بالمعارف التقليدية في التكيف من خلال مراعاة الفروق الإقليمية ودون الإقليمية واحترام التنوع الثقافي بين المجتمعات الأصلية والمحليه وداخلها؛
- (ز) يوصي بالنظر إلى مشاركة المجتمعات الأصلية والمحليه في البوابة باعتبار ذلك مشروعًا مستمراً، وأن تتشكل الأمانة وآلية تبادل المعلومات آلية لرصد التأثيرات الإيجابية والسلبية لتنفيذ واستخدام البوابة.